الافعال الماسة بالذوق العام الأدبي والأخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي

الباحثة: حنين أحمد صالح شوقي

المشرف: الدكتور حسين طلال مال الله خليل

كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة كركوك

Acts that violate literary and moral public decency through social media

Haneen Ahmed Saleh Shawqi

Dr. Hussein Talal Mal Allah Khalil

Kirkuk University / College of Law and Political

المستخلص: في ظل التقدم التكنولوجي الحديث والسرعة في انتشار وسائل التواصل الاجتماعي, اصبحت مسألة حماية الافراد من اصعب التحديات التي تواجه المجتمع, فعلى الرغم من الايجابيات التي خلفتها تلك الوسائل الرقمية, الا ان السلبيات كان اكثر بكثير بل واشد خطورة, لذا ضهرت هناك العديد من الافعال الحديثة التي لم تستطع النصوص العقابية في العراق من مكافحتها, وذلك بسبب إن القوانين العراقية لم يتم تحديثها وفق التطورات الحديثة, وهذا الامر ادى الى صعوبة مكافحة تلك الافعال التي ترتكب عبر وسائل التواصل الاجتماعي وما لها من مخاطر كبيرة على الافراد وخصوصياتهم, لذا لابد من تجريم تلك الافعال إما بتعديل النصوص العقابية الحالية بإظافة الافعال التي ترتكب عبر الوسائل الحديثة, اما بالمضي في تشريع قانون خاص يجرم تلك الافعال اسوة بباقي الدول.**الكلمات المفتاحية:** الذوق، التواصل، العام.

Abstract: In light of modern technological advancement and the rapid spread of social media, the issue of protecting individuals has become one of the most difficult challenges facing society. Despite the positive aspects that these digital means have created, the negatives are much more numerous and more dangerous. As a result, many modern actions have emerged that penal codes in Iraq have been unable to

combat, because Iraqi laws have not been updated according to recent developments. This has led to difficulty in combating those actions committed through social media and their significant risks to individuals and their privacy. Therefore, it is necessary to criminalize these acts either by amending the current penal provisions by adding acts committed through modern means, or by proceeding with enacting a special law that criminalizes these acts, similar to other countries.
Keywords: taste, communication, public.

المقدمة

يعد الذوق العام من الركائز المهمة التي يستند اليها المجتمع, فهو يمثل الهوية الثقافية والاجتماعية لذلك المجتمع, كذلك يمثل العادات والتقاليد المتبعة لدى الافراد, الا ان التقدم والتطور التكنولوجي ادى الى ظهور وسائل التواصل الاجتماعي, التي وعلى الرغم من الايجابيات التي قدمتها للافراد من حيث تبادل المعلومات والافكار واحداث ثورة هائلة من التقدم والتطور في المجتمعات , الا ان هذا الامر خلق سلبيات كثيرة انعكست على تلك المجتمعات بشكل عام, وعلى المجتمع العراقي بشكل خاص, مما ادى الى ظهور العديد من الافعال المخلة " بالذوق العام الادبي والاخلاقي" التي تشكل خطراً كبيراً على كافة المجتمعات, الامر الذي يتطلب تدخلاً تشريعياً حاسماً يجرم تلك الافعال, فهناك العديد من الدول التي عالجت تلك المشاكل كالمملكة العربية السعودية ودولة الامارات العربية المتحدة , اما في العراق فلا يزال المشرع العراقي يتعمد على النصوص العقابية القديمة , التي اصبحت من الصعب تطبيقها في ظل الافعال المستحدثة, وهذا ما سنتناولة من خلال دراستنا لهذا الموضوع.

اولا: اهمية الدراسة: تكمن اهمية الدراسة في تعريف مصطلح " الذوق العام" وبيان علاقته بالاخلاق والاداب العامة, وكذلك التعرف على اهم الافعال المخلة بالذوق العام الادبي

والاخلاقي التي ظهرت مؤخراً, كذلك رسم سياسة تشريعية تعمل على مكافحة تلك الافعال من خلال تجريمها ووضع العقوبات والجزاءات المناسبة لها.

ثانيا: اشكالية الدراسة: تكمن الاشكالية في ظهور افعال مخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي لم يتم تجريمها الا الان من خلال قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل, كون ان هذا القانون قديم النشأة ولم يواكب الافعال المستحدثة, بالاظافة الى عدم وجود قانون يكافح الجرائم الالكترونية في العراق على الرغم من وجود مسودة للقانون الا انها الا الان لم يتم التصديق عليها, لذا سنتناول هذه الاشكالية والوصول الى الحلول المناسبة لها من خلال دراستنا.

ثالثا: منهجية الدراسة: للوصول الى غاية الدراسة, والتوصل الى النتائج والتوصيات المهمة التي تخلق حلول لإشكالية الدراسة, اعتمدنا في دراستنا على المنهج المقارن والمنهج التحليلي, وهو الاكثر ملائمة لموضوع دراستنا من خلال بيان موقف التشريع العراقي مقارنة مع كل من التشريع السعودي والاماراتي, بالاظافة الى تحليل النصوص القانونية العراقية ذات الصلة والدول المقارنة للوقوف على افضل التجارب القانونية فيما يتعلق بموضوع دراستنا.

رابعا: هيكلية الدراسة: في سبيل الالمام بكافة جوانب الدراسة و والاحاطة بكل حيثياته والتفصيلات المهمة المتعلقة به, سيتم تقسيم دراستنا الى مبحثين: سنتناول في المبحث الاول مفهوم الذوق العام وعلاقته بالاخلاق والاداب العامة, اما المبحث الثاني فسنتناول اهم الافعال المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي عر وسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الأول: مفهوم الذوق العام وعلاقته بالاخلاق والاداب العامة: يمثل الذوق العام مجموعة من السلوكيات التي تعكس القيم والمبادئ المتعارف عليها اجتماعياً, والتي دائماً ما تهدف الى التعزيز من الاحترام المتبادل بين الافراد وبناء مجتمع سليم محافظ على قيمه الادبية والاخلاقية, لذا نرى بأن هناك ارتباط وثيق بين كلاً من الاداب العامة بالذوق العام, الذي يشمل انعكاس للباقة في التعامل مع الاخرين, كما يتداخل مع الاخلاق من حيث تعزيز القيم

الاخلاقية التي تحكم سلوك الافراد, لذا من خلال هذا المطلب سوف نتعرف على ماهي الذوق العام من خلال الفرع الاول, كذلك سنتعرف على العلاقة التي تربط الاداب والاخلاق العامة بالذوق العام في الفرع الثاني وكما يلي:

المطلب الأول: ماهي الذوق العام: سنتطرق من خلال هذا المطلب الى بيان تعريف مصطلح " الذوق العام" في الفرع الاول منه, اما في الفرع الثاني سنبين العلاقة بين الذوق العام والاخلاق والاداب العامة واهم اوجه الشبه والاختلاف بينها وكما يلي:

الفرع الأول: تعريف الذوق العام: يعد الذوق العام أحد الركائز الاساسية التي تعكس مستوى التطور للمجتمعات ورقيها, فهو يعكس منظومة القيم الادبية والاخلاقية التي تنظم علاقة الافراد فيما بينها داخل المجتمع, ولبيان تعريفه يجب ان نتطرق الى بعض التعريفات اللغوية التي قيلت بشأنه, ان "الذوق" هو مصدر تم اشتقاقه من الفعل الثلاثي "ذاقَ الشيء يذوقه ذوقاً وذواقاً ومذاقاً, فالذواقَ والمذاقُ هما مصدران[١], كما ورد عنه تعبيرا مجازيا" ذقت المأكول أذاقه ذوقا وذقت ماعند فلان ايّ اختبرته[٢]. اما فيما يتعلق بالتعريفات الاصطلاحية التي وردت بشأن مصطلح " الذوق العام" فقد عرفه من قبل خبراء وفقهاء القانون والشريعة الاسلامية, فمنهم من عرفه" بأنه اختيار ما يتوافق مع طباع الاخرين دون ان يؤدي ذلك بالمساس بالقيم الاخلاقية الثابتة, ويتم التعبير عنه بالذوق الرفيع والخلق السامي[٣], كما وعرفه اخرون بأنه " مجموعة مظاهر وسلوكيات تعبر عن القيم المجتمعية والثقافة ويشكل الاعتداء عليها أذى مادي ومعنوي لأفراد هذا المجتمع"[٤],اما من الناحية القانونية فلم نتوصل لتعريف واضح في التشريع الاماراتي, ولكن وجدنا بأن المملكة العربية السعودية قد عرفت الذوق العام ضمن (لائحة المحافظة على الذوق العام) بأنه" مجموعة السلوكيات والآداب التي تعبر عن قيم المجتمع ومبادئه وهويته,

---

(١) محمد بن بن مكرم بن علي ابن منظور: لسان العرب, طبعة٣, دار صادر, بيروت, ١٤١٤ه, ص١١١.
(٢) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة, دار الفكر, بيروت, سنة ١٩٧٩, ص٤٤٩.
(٣) فايز كمال شلدان: التربية الذوقية في الاسلام, رسالة مقدمة الى مجلس كلية الدراسات الاسلامية- جامعة اليرموك وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير, الاردن, ٢٠٠٢, ص١٣.
(٤) د.جاسم كاظم كباشي,د.حسين طلال مال الله: سلطة الضبط الاداري في المحافظة على الذوق العام, دار الكتاب للطباعة والنشر والتوزيع, بغداد, ٢٠٢١, ص١١.

وبحسب الاسس والمقومات التي نص عليها النظام الاساسي للحكم" [١],اما من حيث التعريفات القانونية والقضائية في العراق فلم يرد تعريف واضح وصريح بشأن المصطلح اعلاه, وذلك كون ليس من مهمة التشريع او القضاء بتعريف المصطلحات انما هي مهمة الفقه, وبعد ان بينا بعض التعريفات التي وردت بشأن " الذوق العام يمكننا تعريفه بأنه: مجموعة القواعد و المبادئ والقيم الاخلاقية التي تنظم سلوكيات المجتمع بشكل متفق عليه في كافة المجتمعات, بهدف الحفاظ على الانسجام والاحترام فيما بينهم.

الفرع الثاني: خصائص الذوق العام: إن الذوق العام يمثل القيم والسوكيات الادبية والاخلاقية للافراد, كذلك ينظم علاقة الافراد فيما بينهم بما يحافظ على الهوية الثقافية للمجتمعات كافة, ولفهم دوره وتأثيره من المهم التطرق الى ابرز خصائصه:

١.قواعد الذوق العام عرفية وغير مكتوبة: ايّ انها مجموعة من المظاهر والسلوكيات تعبر عن القيم المجتمعية التي تكونت من خلال العادات والتقاليد وقيم ومبادئ الدين الأسلامي الحنيف, ولكن على الرغم من كونها قواعد عرفية الا إن المشرع قد حدد مظاهر التجاوز على الذوق العام في قانون العقوبات العراقي, و عمل على تحديد عقوبات وإجراءات جزائية (كالإزدحام في الطريق العام بلا ضرورة او إذن من السلطات) [٢], وإدارية " مثال على ذلك : منع ارتداء الملاس الغير لائقة في دوائر الدولة الحكومية من خلال اللوائح الداخلية, واخرى قد تكون إنضباطية "حيث الزمت قوانين الوظيفة العامة بمنع قدوم الموظف الى داخل محل عمله وهو بحالة سكر" [٣].

٢.نسبية الذوق العام: ونعني بذلك أن المعايير في الذوق العام تختلف من مجتمع لآخر ومن بيئة الى آخرى بل وحتى تكون مختلفة من شخص لآخر, فمن الممكن ان يكون هناك شيء

---

[١] المادة (١/ف٢) من لائحة المحافظة على الذوق العام المرقمة ٤٤٤ بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٠ في المملكة العربية السعودية.

[٢] المادة(٤٨٧) من قانون العقوبات العراقي المعدل رقم (١١١) لعام (١٩٦٩), منشور في جريدة الوقائع العراقية رقم العدد (١٧٧٨)/ تاريخ العدد: (١٩٦٩/١٢/١٥).

[٣] د. عثمان سلمان غيلان العبودي: شرح قانون انضباط موظفي الدولة, اشار اليه د. جاسم كاظم كباشي و د. حسين طلال مال الله خليل في سلطة الضبط الاداري في المحافظة على الذوق العام, مصدر سابق, ص١٢.

مقبول في مجتمع ما بينما يكون غير مقبول في مجتمع آخر, وهذا الأمر يعود الى البيئة التي نشأ بها الافراد في كافة المجتمعات.

٣.قواعد الذوق العام غامضة وغير واضحة: وذلك لانها تعتمد على مفاهيم فضفاضة وغير محددة وهذا مما يجعل تفسيرها صعب وعرضة للتباين والأختلاف, فهي تتراوح بين الحرية الشخصية وبين ماهو غير لائق بحسب البيئة والمجتمع[١].

المطلب الثاني: الذوق العام وعلاقته بالاخلاق والاداب العامة: والان سوف نتطرق الى العلاقة التي تربط الذوق العام بالمصطلحين اعلاه من خلال بيان اوجه الشبه والاختلاف فيما بينهم فيما يلي:

الفرع الأول: اوجه الشبه والاختلاف بين الأخلاق والذوق العام:

اولا: اوجه الشبه: هناك العديد من المسائل التي يتشابه بها المصطلحين اعلاه وهي كما يلي:

- **من حيث القواعد:** إن الأخلاق العامة كما هو الذوق العام قواعد ضرورية للحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تمثل كل مجتمع, فقد تختلف هذه القواعد من مجتمع لآخر, ففي المجتمعات الغربية فنرى اختلاف شاسع عن المجتمعات العربية[٢].

- **من حيث المصدر:** مصادر الأخلاق عادتاً ما تكون مستمدة من العادات والتقاليد الموروثة اظافة الى النصوص السالفة الذكر, كذلك الذوق العام يستمد مصادره من العادات والتقاليد اظافة الى ديننا الحنيف.

- **من حيث المصلحة** : نجد ان قواعد الأخلاق تهدف الى المصلحة العامة وتغليبها على المصلحة الخاصة كونها تعمل على ايجاد مجتمع متوازن وآمن للافراد, كما هو الذوق العام يهدف الى تحقيق المصلحة العامة التي تؤدي الى خلق حضارة عظيمة[١].

---

[١] د. جاسم كاظم كباشي, د. حسين طلال مال الله خليل : المصدر سابق, ص١٣

[٢] رانيا عادل عباس: الجرائم الماسة بالذوق العام في قانون العقوبات, رسالة مقدمة الى مجلس كلية الحقوق- جامعة بغداد وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي, ٢٠٢٢, ص١٨.

٢. **اوجه الاختلاف:** هناك عدة مسائل تختلف بها الأخلاق عن الذوق العام منها:

- **من حيث القوة الألزامية:** تستمد الأخلاق قوتها الالزامية من النصوص القانونية التي جرمت المساس بها وفرضت جزاءات على من يخالفها حتى وان كانت تحت مسميات اخرى منها "دستور العراق لعام (٢٠٠٥) النافذ " حيث وردت عبارة الاخلاق[٢] و " قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل "في الباب التاسع منه تحت عنوان (الجرائم المخلة بالأخلاق والاداب العامة), والعديد من القوانين الاخرى[٣].

- **من حيث النطاق:** نجد ان الأخلاق هي احد عناصر النظام العام فهي بذلك تكون اوسع من حيث النطاق الذي يضم ايظاً فكرة النظام العام كما تم وصفه" الذوق العام هو النظام العام"[٤].

بعد ان بينا اوجه الشبه والاختلاف بين الأخلاق والذوق العام يمكننا وضع تعريف جامع للمصطلحين, حيث نعرف الذوق العام الأخلاقي بأنه: مجموعة المبادئ والسلوكيات الأخلاقية المتعارف عليها في المجتمع التي يتم فيها تحديد ماهو مقبول او غير مقبول في العديد من الجوانب منها الدينية والاجتماعية والثقافية.

الفرع الثاني: اوجه الشبه والاختلاف بين الذوق العام والآداب العامة:

اولا: اوجه الشبه: سوف نستعرض اهم اوجه الشبه بين الذوق العام والآداب العامة فيما يلي:

---

(١) الاستاذ فيصل نسيغة, الاستاذ رياض دنش: النظام العام, مجلة المنتدى القانوني, العدد (٥) , جامعة محمد خيضر, بسكرة, ص١٦٩.

(٢) ينظر المادة (٢٩/اولاً) من دستور العراق لعام (٢٠٠٥) النافذ.

(٣) ينظر القانون رقم (١٥) لسنة (٢٠٢٤) وهو قانون التعديل الاول لقانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة (١٩٨٨) ,وقانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢, منشور في جريدة الوقائع العراقية رقم العدد (٤٢٣٦)/ تاريخ العدد (٢٠١٢/٤/٢٣).

(٤) د. فخري عبد الرزاق الحديثي: الذوق العام في المجال الجزائي, مجلة العلوم القانونية, كلية القانون, جامعة بغداد, مجلد١١, عدد٢, ١٩٩٦, ص٢٧.

- **من حيث الهدف:** إن الآداب العامة ترادف الحياء وتمثل كل حفظ كرامة الشعب والرقي بسلوكه وحسن اخلاقه[١], كما وان الذوق العام يسعى الى ذات الهدف وهو الحفاظ على الكرامة وحسن الاخلاق والسلوك.

- **من حيث الغاية:** إن الغاية المعتبرة من الآداب العامة هي القيام بحماية المجتمع من الانحدار والتفكك وكذلك الانحلال, وهو ذات الامر الذي يسعى له الذوق العام من خلال غايته في الحفاظ على المجتمع وادبه وانسجامه.

- **من حيث المعيار:** إن كلا المصلحين آنفي الذكر ذا معيار اجتماعي عام وليس معيار ذاتي خاص على الرغم من التطور الملحوظ في المجتمع[٢].

- **من حيث المصدر:** من خلال الابحاث نرى بأن كلا المصطلحين يستمدان مصادرهما من الدين والعادات والتقاليد الموروثة.

ثانيا: اوجه الاختلاف: بعد ان بينا اوجه الشبه بين الذوق العام والآداب العامة , سوف نبين اهم الأختلافات فيما بينهما فيما يلي:

- **من حيث القوة الالزامية:** وجدنا بان الآداب العامة تستمد قوتها الألزامية من النصوص القانونية التي تجرم الافعال التي تمس بها شأنها شأن الأخلاق كما ذكرنا سابقاً, حيث نص على ذلك "قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩المعدل" في بابه التاسع الفصل الاول منه واورد له العديد من النصوص[٣], وكذلك "قانون الجرائم والعقوبات لدولة الامارات العربية المتحدة رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٢ " في الفصل الثالث في الفرع الثاني منه تحت عنوان (الجرائم الواقعة على العرض)[٤], اما الذوق العام فلم يورد له المشرع العراقي نص قانوني يجرم

---

(١) هدى عبد الواحد جاسم حميدي: الجرائم الماسة بالأخلاق والآداب العامة عبر الوسائل الالكترونية الحديثة, رسالة مقدمة الى مجلس كلية الحقوق-جامعة النهرين وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام, ٢٠١٥, ص١٣.

(٢) رانيا عادل عباس: الجرائم الماسة بالذوق العام في قانون العقوبات, مصدر سابق, ص٢٠.

(٣) ينظر المواد(٣٩٣_٤٠٤) من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩المعدل.

(٤) ينظر المادة (٤١١) من قانون الجرائم والعقوبات لدولة الامارات العربية المتحدة رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٢ .

المساس به على الرغم من اهميته لذى نرجوا من المشرع الالتفات له وتحديد الافعال الماسة به مع وضع الجزاءات المناسبة على من يخل به.

- **من حيث القواعد:** فأن الآداب العامة هي قاعدة مجردة وجد الافراد انهم ملزمين على اتباعها طبقاً لعادات وتقاليد اورثوها وكذلك الدين كان عامل مهم في اتباعها, اما الذوق العام فله قواعد مهمة وضرورية حيث ان هذه القواعد تمثل سلوك الافراد فيما بينهم من تهذيب في القول والفعل.

وبعد ان بينا اوجه الشبه والاختلاف بين الذوق العام والآداب العامة يمكننا وضع تعريف يجمع بين المصطلحين وذلك لأهمية كل منهما في الحياة والمجتمع, لذلك نعرف الذوق العام الأدبي بأنه " الآطار العام الذي ينظم العلاقة بين الذوق العام والآداب العامة والعمل على خلق مجتمع آمن وبيئة متطورة من الناحية الدينية والاجتماعية والثقافية على حد سواء من خلال ترسيخ الأدب والذوق بين افراد المجتمع.

المبحث الثاني: السلوكيات و الافعال المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي: اصبحت وسائل التواصل الاجتماعي جزء مهم من حياة الافراد, حيث اصبح بإمكانهم تبادل الافكار والمعلومات فيما بينهم بغض النظر عن المسافة, وعلى الرغم من الايجابيات الكثيرة والتطور التكنولوجي الهائل في العالم, الا انه اصبح بيئة صلبة للافعال والجرائم المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي, وهذا ما سنتعرف عليه من خلال هذا المطلب, ففي الفرع الاول: سنتناول المحتوى المخل بالذوق العام الادبي والاخلاقي عر وسائل التواصل الاجتماعي, اما في الفرع الثاني: فسنتناول اهم الافعال المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي الواقعة على الاشخاص عبر وسائل التواصل الاجتماعي وكما يلي:

المطلب الأول: المحتوى المخل بالذوق العام الادبي والاخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي: من خلال هذا الفرع سنتعرف على المحتوى المخل بالذوق العام الادبي والاخلاقي

الذي يتم نشره عبر وسائل التواصل الاجتماعي, مع موقف التشريعات منه وكيفيهة التصدي له كما يأتي:

الفرع الأول: المحتوى الهابط ونشر المواقع الالكترونية المخلة عبر وسائل التواصل الاجتماعي: إن المحتوى الالكتروني المخل "بالذوق العام الادبي والاخلاقي" له عدة صور سنتناول اهمها فيما يلي:

اولا: المحتوى الهابط عبر وسائل التواصل الاجتماعي: يعد مصطلح " المحتوى الهابط" من المصطلحات الحديثة التي طرأت على المجتمع مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي بصورة كبيرة, لذا عند اطلاعنا على موقف التشريعات من تعريفه, وجدنا بأن المملكة العربية السعودية لم تتطرق الى تعريفه, كما هو الحال في التشريع الاماراتي, اما فيما يتعلق بالمشرع العراقي هو الآخر لم يقم بتعريفه, لكننا وجدنا بأنه تم تعريفه ضمن " مسودة لائحة تنظيم المحتوى الرقمي في العراق" " مضامين الاوعية الرقمية التي ينتجها صناع المحتوى الرقمي, التي لا تراعي القيم المجتمعية السائدة, كما انها تروج للممارسات غير الاخلاقية, التي يشوبها الاسفاف وخدش للحياء العام, كما وتسيء للاعراف وتحط من كرامة الانسان, من خلال دعم الافعال التي جرمتها التشريعات العراقية النافذة"[١].

اما التعاريف الاصطلاحية التي تم تداولها بشأن مصطلح المحتوى المسيء (المحتوى الهابط) كذلك وجد الفقهاء صعوبة في الاتفاق على وضع تعريف لمصطلح المحتوى الهابط كونه من الافعال حديثة الظهور , فقد عرف بأنه " فعل جارح للحياء العام, يترتب عليه تفكيك الأسرة, ويمثل اعتداء على الدين الاسلامي والعادات والقيم الاجتماعية"[٢], ونحن بدورنا يمكننا تعريفه بأنه: نوع من انواع المحتويات الالكترونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي سواء كانت صوراً او مقاطع من الفيديو او تسجيلات صوتيه غير لائقة تحتوي على الفاظ او إيحاءات او سلوكيات

[١] ( ) المادة (١/ف١٥) من مشروع لائحة تنظيم المحتوى الرقمي في العراق الذي اصدرته هيئة الاعلام والاتصالات العراقية في ٢٠٢٣/٣/١٦, وتم تعديل اسم بـ (لائحة تنظيم اعمال المشاهير والمحتوى الرقمي العراقي لسنة ٢٠٢٥).

[٢] حسين خزاعي: واقع الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة في الاردن خلال فترة (١٩٩٨_٢٠٠٤) , مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الانسانية), مجلد٢١, الاردن, ٢٠٠٧, ص٤٣٥.

تخالف القيم الاخلاقية والاجتماعية تسيء للافراد بكافة الفئات العمرية من خلال ما يتم تروجيه من افكار وسلوكيات منافية للقانون و للذوق العام الادبي والاخلاقي.

ثانيا: نشر المواقع الكترونية المخلة عبر وسائل التواصل الاجتماعي

إن المحتوى الذي يمس بالجانب الاخلاقي للأفراد لا يقتصر على الاعتداء او الاتصال الجسدي التقليدي, بل قد يقع على اشكال عديدة منها (نشر الصور والافلام والرسوم الاباحية), كذلك التعامل به و بنشره وارساله عبر وسائل التواصل الاجتماعي, كما وانه اصبح في متناول الجميع وحتى الاطفال ومن الصعب تفادي هذه الممارسات نظراً للانتشار الكبير الذي حققته, كم ان عدد هذه المواقع الالكترونية اصبح اليوم بالالاف لاسيما وان الدخول اليه ليس بالامر الصعب, وان العديد من هذه المواقع ذات نفع مادي وتجاري[١] , وهي تكون مواقع غير مجانية يتم الوصول اليها بمبلغ مادي, ولكن هناك مواقع الهدف منها الافساد الاخلاقي والتخريبي وعادتاً ما تكون مجانية وهي الاخطر.

ثالثا: موقف التشريعات من المحتوى المخل بالذوق العام الأدبي والأخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي: فيما يتعلق بموقف المشرع في المملكة العربية السعودية, وجدنا بأن المشرع السعودي قد اولى اهتمام كبير بالحفاظ على الذوق العام الادبي والاخلاقي في المجتمع, وذلك من خلال وضع لائحة الذوق العام[٢], التي اشتملت على العديد من المسائل التي من شأنها تعمل على حماية القيم الدينية والاجتماعية والأخلاقية, وتضمنت اللائحة على مسائل كثيرة بيناها سابقاً وحددت لها جزاءات على من يخالفها, لكنه لم يكتفي بهذه اللائحة وقام بإصدار "نظام مكافحة جرائم المعلوماتية" ونص في المادة (٦) منه على العقوبة المقررة بشأن إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام, أو القيم الدينية, أو الآداب العامة, أو حرمة الحياة

---

[١] اجرت دراسات وابحاث في السنوات (١٩٩٥_٢٠٠٠) تم اجراء حوالي ٨ مليون ونصف اتصال من حوالي الفي مدينة,حيث بلغ عدد الزائرين ٥ مليون زائر لغرض الاطلاع على المواد الاباحية عبر شبكة الانترنت, مما شكل دخلا هائلاً لتلك الشركات. اشار اليه د. عمار عباس الحسيني , جرائم الحاسوب والانترنت (الجرائم المعلوماتيه), طبعة٢, مكتبة زين للطباعة والنشر والتوزيع , بيروت, لبنان,٢٠١٩, ص٤٠٠.

[٢] لائحة الذوق العام في المملكة العربية السعودية, منشورة على الرابط الالكتروني : https://www.bayut.sa/blog/ , تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/١١/٢٣, الساعة: ٦:٣م.

الخاصة,...)[١] , اما بشأن المواقع الالكترونية التي تحتوي على محتوى اباحي ومخل بالاخلاق والاداب العامة فقد تناولته في الفقرة الثانية والثالثة من ذات المادة[٢], وبذات العقوبة المقررة.

اما فيما يتعلق بموقف المشرع الاماراتي نجد بأنه تصدى لهذه الافعال من خلال " قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية" فقد عاقب على نشر المحتوى الغير قانوني من خلال نص المادة (٣٤) من القانون اعلاه[٣], اما بشأن المواقع الالكترونية الاباحية نجد ان المشرع الاماراتي قد عالج المسألة وافرد لها نص ايظاً منها المادة (٢٠)[٤].

اما فيما يتعلق بموقف المشرع العراقي, فمن خلال اطلاعنا على قانون العقوبات العراقي وعلى الرغم من عدم ايراد نص صريح يجرم المحتوى الهابط عبر وسائل التواصل الاجتماعي, الا انه وضع اساس تجريمي لهذه السلوكيات تحت عنوان " الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة", وعاقب على المحتوى المخل بالاخلاق والآداب العامة من خلال نص المادة (٤٠٣)[٥], وبالرغم من عدم وجود نص صريح يجرم المحتوى الهابط الا ان القضاء العراقي لم يقف مكتوف الايدي, فقد اصدر العديد من القرارات القضائية بحق مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي بصورة مخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي, ففي" الحكم الصادر من محكمة استئناف بغداد/ محكمة جنح الكرخ المرقم (٦٠٧/ج/٢٠٢٣) حكمت المحكمة بالحبس الشديد لمدة سنتين للمدعوة (ع.ح) وفقاً للمادة (٤٠٣) من قانون العقوبات العراقي المعدل لنشرها افعال مخلة بالحياء"[٦].

---

[١] ينظر المادة (٦ / ف١) من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية (الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٧ في ٨ ربيع الأول ١٤٢٨هـ الموافق ٢٦ مارس ٢٠٠٧ .

[٢] ينظر المادة (٦) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية (الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٧ في ٨ ربيع الأول ١٤٢٨هـ الموافق ٢٦ مارس ٢٠٠٧) .

[٣] ينظر المادة (٣٤) من من قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية بمرسوم قانون اتحادي رقم (٣٤) لسنة (٢٠٢١)

[٤] ينظر المادة (٢٠) من القانون اعلاه .

[٥] ينظر المادة (٤٠٣) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل .

[٦] قرار محكمة استئناف بغداد/محكمة جنح الكرخ المرقم (٦٠٧/ج/٢٠٢٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٢,غير منشور.

الفرع الثاني: نشر الشائعات اللاخلاقية عبر وسائل التواصل الاجتماعي: سنبين من خلال هذا الفرع مفهوم نشر الشائعات اللاخلاقية عبر وسائل التواصل الاجتماعي, وكذلك موقف التشريعات المقارنة مع التشريع العراقي منها وكما يلي:

اولا: مفهوم الشائعات اللاخلاقية عبر وسائل التواصل الاجتماعي: وردت العديد من التعريفات لمفهوم نشر الشائعات, منها "وهي الخبر او الموضوع الذي يت تداوله عبر شبكات التواصل الاجتماعي,وتكون مصادرها متنوعة وهي تختلف عن الشائعات التقليدية من حيث البناء والمحتوى, حيث يتم التعبير عنها بالنص المكتوب او الصور او مقاطع فيديو مزيفة" [١]وكذلك عرفت بأنها " هي تلك الرواية او المعلومة التي يتناقلها الناس دون ان تكون مسندة الى مصدر موثوق يؤيد صحتها"[٢], ومن خلال التعريفات السابقة يلاحظ انها تكاد تتفق على معنى واحد, وهو إن الشائعات مصدرها مجهول وغالباً ما يقوم بها جهة ما او شخص ما, وهي بذلك تعمل على تزييف الحقائق وتشويهها ونشر افكار ومعلومات تكاد تكون غير دقيقة, وغالباً ما تكون غامضة ومهمة, تؤثر سلباً في المتلقي بزرع بذور الشك وهي الغاية التي يسعى لها الناشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي, كما وإن الشائعات قد تحمل جزءاً من الحقيقة ولكن قد تحمل بعض الاظافات المغلوطة بقصد تحقيق هدف معين[٣]

اما التعريفات القانونية فلم يرد في التشريع السعودي تعريف الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي بل اكتفى بالنص على العقوبة المحددة لها في نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية, كذلك لم يعرف المشرع الاماراتي هذا الفعل إنما نص على عقوبته ايظاً في قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية والذي سنبينه في موقف التشريعات منها , وبذلك لا تختلف التشريعات المقارنة عن التشريع العراقي من حيث عدم ايراد تعريف قانوني يوضح الشائعات الالكترونية, وإن الشائعات لها انواع كثيرة, قد تكون سياسية او اقتصادية او غير اخلاقية وهذا

---

(١) نادية محمد عبد الحافظ: الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي وعلاقتها بمستوى القلق السياسي لدى الشباب المصري,المجلة المصرية لبحوث الرأي العام,المجلد (١٩) , العدد(١) , ٢٠١٩, ص٧٤.

(٢) معتز سيف عبدالله: الحرب النفسية والشائعات, دار غريب للطباعة والنشر, القاهرة, ١٩٧٧, ص١٦٤.

(٣) د. سامي حسن نجم: دور الضبط الاداري الالكتروني في مكافحة الشائعات المخلة بالأمن العام, مجلة جامعة تكريت- كلية الحقوق للسنة (٥), المجلد (٥), العدد (١), الجزء (١), ٢٠٢٠, ص٩٢.

النوع الأخير هو ما يهمنا في دراستنا, وذلك لما له من تأثير سلبي على الاشخاص, فكثيراً ما نرى الآن عبر مواقع التواصل الاجتماعي شائعات من الممكن ان يقع فريستها أحد السياسيين البارزين[١], او احد الشخصيات المشهورة والمؤثرة, وعادتاً ما تكون هذه الشائعات مصحوبة بصور مفبركة او محادثات عبر وسائل التواصل الاجتماعي وحتى من الممكن ان تكون مقاطع فيديو وتسجيلات صوتية مفبركة الغرض منها اضرار الشخص المعني. وبعد ان بينا اهم التعريفات الواردة بشأن نشر الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي يمكننا تعريفها بأنها تداول معلومات مغلوطة او كاذبة الغرض منها اثارة الجدل او تحقيقاً لمصالح شخصية او بالتلاعب بالرأي العام, مما يؤدي الى انعدام الثقة بين افراد المجتمع, وخلق فوضى تضر بالأمن الاجتماعي, ويعتبر هذا السلوك مخل بالذوق العام الادبي والاخلاقي كونه يتعارض مع مبادئه التي تحث على الصدق والنزاهة في نقل المعلومات عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ثانيا: موقف التشريعات من الشائعات اللاخلاقية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

من خلال اطلاعنا وجدنا بأن **المشرع السعودي** في نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي اعتبر نشر الشائعات جريمة تستوجب العقاب, فقد جاء في المادة (٦)[٢] منه إن كل من ينشر معلومات مضللة او ينشر الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي او اي وسيلة تقنية اخرى بقد التحريض او اشاعة الفتن او تزعزع الاستقرار في البلاد يعاقب بالسجن وبغرامة مالية, وبهذا يهدف المشرع السعودي من خلال وضع عقوبات صارمة الى حماية الأمن الوطني والسلم الاجتماعي, ومنع انتشار الاخبار المزيفة وإثارة البلبلة, مع الردع المناسب لمرتكبي هذه الافعال.

اما عن **المشرع الاماراتي** فيعد القانون الاماراتي, وتحديداً "قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية " نشر الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي او ايّ وسيلة اخرى جريمة

[١] مثال: في عام (٢٠١٨) اقدم احد الصحفيين على نشر مقاطع اباحية مفبركة لأحد مرشحات الانتخابات البرلمانية العراقية وذلك من اجل التأثير عليها وعلى القائمة الانتخابية التي تنتمي لها, مما ادى ذلك الى انسحابها من الانتخابات نتيجة تأثير تلك الشائعة على سمعتها الادبية والاخلاقية. اشار اليه د. احمد اكرم الدليمي: دور الضبط الاداري في مجال وسائل التواصل الاجتماعي, دار الفكر والقانون,المنصورة, مصر, ٢٠٢٢,ص ٤١.

[٢] ينظر المادة (٦) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية رقم (م/١٧) لعام (١٤٢٨ه) .

تستوجب العقاب الرادع, فقد نصت في المادة (٢٢) من القانون اعلاه[١], على العقوبة المقررة لمرتكبي الفعل ممن يهدد كيان الدولة ويضر بمصالحها من خلال نشر معلومات غير مصرح بنشرها, كذلك نصت في المادة (٥٢) من ذات القانون على تجريم نشر الشائعات والاخبار الكاذبة[٢], ويكمن جوهر هذه المادة في تجريم ايّ سلوك يستهدف استخدام وسائل التواصل الاجتماعي او ايّ وسيلة تقنية آخرى كأداة لارتكاب الجريمة .

اما فيما يتعلق **بموقف المشرع العراقي** فلم ينص على تجريم الفعل بصورته الالكترونية, ولكنه اكتفى بالنصوص التقليدية الواردة في قانون العقوبات العراقي, ولكنه افرد لها عدة نصوص وبذلك يكون المشرع العراقي قد قسم الشائعات بحسب الهدف المنشود من قبل الناشر, ففي نص المادة (١٧٩) نجد بأنه عاقب على نشر الشائعات في زمن الحرب[٣], كما ونص في المادة (١٨٠)[٤] على عقوبة الحبس والغرامة لمرتكبي جريمة نشر الشائعات المهددة للأمن الداخلي, كما ونص المادة (٣٠٤)[٥] التي عاقب فيها كل من نشر شائعة من الممكن ان تؤدي الى هبوط في اقتصاد الدولة وزعزعة الثقه فيما بينها وبين الدول الآخرى كما وتؤدي الى هبوط في اوراق النقد الوطني, وشدد العقوبة في حال ارتكابها من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة.

على الرغم من النصوص التي ذكرناه سابقاً الا انها لا تحتوي على وسيلة ارتكاب الفعل بصورتها الالكترونية كما ورد في القوانين المقارنة آنفة الذكر, لذلك نرجوا من المشرع العراقي بتعديل نصوصه العقابية او بإضافة نصوص تستوعب الفعل المرتكب الكترونياً .

المطلب الثاني: الافعال المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي الواقعة على الاشخاص عبر وسائل التواصل الاجتماعي: لقد عالج المشرع في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) الكثير من الافعال التي تمس بحرمة الانسان وشرفه واعتباره, وعلى الرغم من ذلك الا ان هناك العديد من الافعال المستحدثة التي ترتكب عبر وسائل التواصل الاجتماعي لم يتم

(١) ينظر المادة (٢٢) من قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢١ .
(٢) ينظر المادة (٥٢) من القانون اعلاه .
(٣) ينظر المادة(١٧٩/ف١) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل.
(٤) ينظر المادة(١٨٠) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل.
(٥) ينظر المادة (٣٠٤) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل.

النص عليها صراحة, لذلك في هذا الفرع سنتعرف على اهم هذه الافعال وموقف كل من التشريع المقارن والتشريع العراقي فيما يلي:

الفرع الأول: التنمر عبر وسائل التواصل الاجتماعي: سنتناول في هذه الجزئية عن مفهوم التنمر عبر وسائل التواصل الاجتماعي واهم التعريفات التي وردت بشأنه, وكذلك موقف التشريعات منه:

اولا: تعريف التنمر عبر وسائل التواصل الاجتماعي: إن مفهوم "التنمر" من المفاهيم التي ضهرت مؤخراً, فهو يعد من المفاهيم الحديثة نسبياً, وقد تم الاعتراف به على انه نوع من انواع العنف, وعند اطلاعنا على التشريع العراقي والتشريع المقارن(التشريع الاماراتي والسعودي) لم نجد تعريفاً صريحا لظاهرة التنمر عبر وسائل التواصل الاجتماعي كونه ظاهرة حديثة وتركوا هذا الامر للفقهاء, ولكن ورد تعريف التنمر الالكتروني ضمن مشروع (لائحة تنظيم المحتوى الرقمي في العراق) بأنه " نشر محتويات عبر الاوعية الرقمية بقصد توجيه الاساءة المكررة, ازاء اشخاص معينين, وبما يلحق الاذى بهم, او يعود عليهم بالضرر المادي او المعنوي"[١], ومن خلال هذا التعريف نجد بأن اللائحة اشترطت تكرار الفعل لكي يعد جريمة يعاقب عليها القانون. اما فيما يتعلق بالتعريفات الفقهية فقد وردت له تعريفات اصطلاحية كثيرة لبيان مفهومه نذكر اهمها , "انه فعل عدواني متعمد, من قبل شخص او مجموعة من الاشخاص من خلال وسائل التواصل الاجتماعي, بصورة متكررة يتم استهداف احد الضحايا ممن لا يستطيع الدفاع عن نفسه بسهولة"[٢], من خلال هذا التعريف نستنتج انه فعل عدواني يتم بصورة عمدية وهنا يتحقق القصد الجرمي لدى الفاعل, كما ويتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي وهي الوسيلة لارتكاب الفعل ضد الضحايا مما يتسبب لهم بمشاكل نفسيه خطيرة, كما ولابد من حصوله بصورة متكررة ايّ ان الفعل عند حصوله مرة واحدة لا يعد من قبيل التنمر , كما وعرفه آخرون بأنه" سلوك متعمد يتم ممارسته من قبل الافراد او الجماعات عبر الوسائل الرقمية الحديثة, يتم

---

[١] المادة (١/ف٢٤) من مشروع لائحة تنظيم المحتوى الرقمي في العراق لسنة (٢٠٢٣).

[٢] عمر عباس خضير العبيدي و بلال عبد الرحمن المشهداني: جريمة التنمر الالكتروني,طبعة١, المركز العربي للنشر والتوزيع, مصر, ٢٠٢٢, ص٢١.

هذا السلوك العدواني بصورة متكررة بقصد الحاق الضرر او الأذى بأحد الافراد وازعاجهم"[١], من خلال التعريفات السابقة نستنتج ان التنمر الالكتروني لا يختلف عن "التنمر التقليدي"[٢] الا من حيث الوسيلة المستخدمة[٣], ولكن ما يهمنا في دراستنا هو وسائل التواصل الاجتماعي التي تعد اشد خطورة كون الفعل يتم على الملأ وامام انظار الجميع, بالاظافة الى ان هذه الجريمة تمتاز بأنها "من الجرائم العابرة للحدود لأنها تعتمد على شبكة الانترنت"[٤], وبعد ان بينا اهم التعريفات الواردة بشأن التنمر الالكتروني, يمكننا تعريفه بأنه سلوك او فعل متعمد بقصد الايذاء يتم من خلال وسائل التواصل الاجتماعي او اي وسيلة اخرى, يهدف الى التعرض للافراد من خلال التعليقات السلبية او نشر محتويات تؤدي الى الاضرار النفسي والجسدي مما يترك اثراً سلبياً لدى الضحايا.

ثانيا: موقف التشريعات من التنمر عبر وسائل التواصل الاجتماعي

بعد ان بينا ماهي التنمر الالكتروني واثاره على الافراد, سنبين موقف التشريعات المقارنة مع ذكر موقف المشرع العراقي منه, فمن خلال دراستنا لنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية لم نرى نص يجرم التنمر الالكتروني , ولكن حدد **المشرع السعودي** السلطات المختصة التي تكافح هذا النوع من الجرائم وهي السلطات التنظيمية, والسلطة القضائية, حيث كانت مهمة السلطات التنظيمية (التنفيذية) بتحديد مقدار العقوبة حيث وضعت الحد الاقصى لها السجن بمدة لا تزيد عن عشر سنوات وبغرامة لا تزيد عن ٥ ملايين ريال سعودي, ويترك امر تقدير العقوبة للسلطة القضائية. وهنا يكون المشرع السعودي لم يعالج جريمة التنمر الالكتروني بشكل خاص انما عده من ضمن الافعال التي ترتكب عبر تقنيات

---

(١) د. انتصار السيد محمود: التنمر الالكتروني عبر وسائل الاعلام الرقمي وعلاقته بأنماط العنف لدى المراهقين, اشار اليه سعدون انجيمان العلواني: جرائم الاعتداء على حرمة الإنسان عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي, بحث منشور على المجلة الاكاديمية العلمية, المجلد٣, العدد١, ٢٠٢٣,ص٣٤.

(٢) التنمر: (سلوك متعمد ومتكرر ضد شخص او اكثر يتضمن الايذاء الجسمي او اللفضي او الإذلال او اتلاف الممتلكات ينتج عن عدم التكافؤ في القوى), د, اسلا عبد الحفيظ عمارة, التنمر التقليدي والالكتروني بين طلاب التعلم ما قبل الجامعي, اشار اليه سعدون انجيمان العلواني, المصدر نفسه, ص٣٤.

(٣) هناك العديد من الوسائل الالكترونية التي يستخدمها المتنمر منها :
١.المكالمات الهاتفية والرسائل النصية ٢.الصور ومقاطع الفيديو ٣.البريد الالكتروني ٤. وسائل التواصل الاجتماعي.

(٤) د. كشاو معروف سيده: التكييف القانوني للتنمر الالكتروني-دراسة تحليلية, بحث منشور في مجلة كلية القلم, المجلد (٦), العدد (١١), ٢٠٢٢, ص٢٠٠.

المعلومات بصورة عامة وترك امر تحديد العقوبة للسلطات التنظيمية المتمثلة برئاسة الوزراء ومجلس الشورى[١]، وترك السلطة التقديرية للسلطة القضائية في المملكة على ان لا تتجاوز نصف الحد الاعلى من العقوبة المقررة. اما موقف **المشرع الاماراتي** فمن خلال الاطلاع على النصوص العقابية في دولة الامارات وجدنا بأن المشرع الاماراتي في "قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية " لم ينص صراحة على تجريم التنمر الالكتروني, لكنه تضمن نصوصاً قانونية تجرم كافة الافعال التي تمثل الاعتداء على الخصوصية وافشاء الاسرار سواء كانت عبر وسائل التواصل الاجتماعي او اي وسيلة من وسائل الانترنت, ومن اهم المواد التي جرمت هذه الافعال (٤٤)[٢], ومن خلال هذا النص وجدنا بأن المشرع الاماراتي في القانون اعلاه قد جرم التنمر الالكتروني عبر وسائل التواصل الاجتماعي بصورة غير مباشرة بالنص على الحبس او الغرامة المالية المرتفعة التي تهدف الى الردع وكذلك تأكيداً على خطورة الفعل المرتكب وهنا نرى حرص المشرع الاماراتي من خلال حماية الفرد وكرامته ومنع اي اساءة تودي الى ايذاء نفسي واجتماعي قد يتعرض له وخلق بيئة آمنة متماشية مع التطورات التكنولوجية.

وبخصوص **المشرع العراقي** فأنه لم يتطرق الى تجريم التنمر الالكتروني في نصوصه شأنه شأن التشريعات المقارنة, الا ان الفرق يكمن في إن المشرع العراقي قد اكتفى بالنصوص التقليدية الواردة في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل تكييفاً, وادرج فعل التنمر من ضمن التهديد[٣]وافشاء الاسرار والتعدي على الخصوصية[٤], كما وفي حالات اخرى اعد التنمر ضمن القذف والسب في المواد التي بيناه سابقاً. وبعد ان بينا موقف التشريعات من ظاهرة التنمر الالكتروني وجدنا بأن هذه الظاهرة لم تجرم في القانون العراقي و ايظاً في القوانين المقارنة, ولكن كل من المشرع الاماراتي والسعودي كان موفقاً في تشريع القوانين والانظمة التي تتصدى للجرائم الالكترونية ووضعت اساس تجريمي للافعال المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي او ايّ وسيلة الكترونية اخرى,

---

[١] نصت المادة (١٧) التي عدلت بالأمر الملكي (أ/١٩٨) في تاريخ ١٤٤٢/١٠/٢ه : (ترفع قرارات مجلس الشورى الى الملك ويقرر ما يحال الى مجلس الوزراء).

[٢] ينظر المادة (٤٤) من قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية رقم (٣٤) لسنة (٢٠٢١).

[٣] ينظر المواد (٤٣٠-٤٣١-٤٣٢) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل.

[٤] ينظر المادة (٤٣٨) من القانون اعلاه.

لذا نرجوا من المشرع العراقي ان يحذوا حذو التشريعات سالفة الذكر بتعديل نصوصه العقابية من خلال اظافة الجرائم المرتكبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي والتصدي لها من خلال نصوص رادعة تجرم التنمر الالكتروني والافعال الآخرى المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

الفرع الثاني: الابتزاز عبر وسائل التواصل الاجتماعي: يعد الابتزاز الالكتروني من الجرائم الالكترونية الخطيرة كونها تقع على الافراد وتمس خصوصيتهم, لذا سنتعرف من خلال هذا الفرع على اهم التعريفات الواردة للابتزاز الالكتروني, ومن ثم نبين موقف التشريعات المقارنة مع التشريع العراقي وكما يلي:

اولا: تعريف الابتزاز عبر وسائل التواصل الاجتماعي: إن تعريف الابتزاز قد اولى اهتمام الباحثين بصورة كبيرة, كونه من الجرائم البالغة الخطورة التي تمس بحرية الافراد وخصوصيتهم, فقد وردت عردة تعريفات للابتزاز الالكتروني منها " الضغط الذي يمارسه المبتز على ضحية ما وحمله على ارتكاب جريمة ما" [١], على الرغم من ان التعريف قد اشار الى عنصري الضغط والاكراه الا انه يفتقر الى توضيح بعض العناصر, كان لابد من ذكر المادة التي يتم استخدامها للابتزاز, وكذلك الوسيلة الالكترونية التي تم بواسطتها ارتكاب الفعل, كذلك عرفه اخرون بأنه " هو اللجوء الى استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في تهديد وترهيب والوعيد لشخص ما لاجباره على القيام بدفع مبلغ من المال او بطلب امور اخرى منافية للاداب والاخلاق العامة[٢], كما وورد تعريف الابتزاز الالكتروني من خلال "مشروع لائحة تنظيم المحتوى الرقمي العراقي" فقد عرف بأنه " قيام المبتز بمساومة الضحية بتسريبات للمحتويات الخاصة بمقابل الحصول على مبالغ مالية او استغلاله بأي شكل من الاشكال لدفعة الى ارتكاب افعال مخلة بالاداب

---

[١] نوارة عبدالله محمد المطلق: ابتزاز الفتيات واحكامه في الفقه الاسلامي, جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية, الرياض, ٢٠١٠, ص٨٨.

[٢] القاضي كاظم عبد جاسم الزيدي: جريمة الابتزاز الالكتروني-دراسة مقارنة, طبعة١, مكتبة القانون المقارن, بغداد, ٢٠١٩, ص٨.

والاخلاق تجرمها التشريعات العراقية وينبذها المجتمع"[١], وبعد ان بينا بعض التعريفات الواردة بشأن الابتزاز الالكتروني يمكننا تعريفه بأنه : قيام المبتز بالضغط على الضحية من خلال وسائل التواصل الاجتماعي بنشر صوره الخاصة او معلوماته الشخصية وما الى ذلك, في حالة عدم رضوخه للمبتز بدفع مبلغ مادي او القيام بعمل مخل بالذوق العام والادبي والاخلاقي, ونستنتج مما سبق بأن جريمة الابتزاز الالكتروني لا تختلف عن الجريمة بمعناها التقليدي الا من خلال الوسيلة التي يرتكب من خلالها الفعل, ولا يمكننا تصور الجريمة الا ان يكون هناك مقابل مادي من قبل المبتز.

ثانيا: موقف التشريعات من جريمة الابتزاز عبر وسائل التواصل الاجتماعي

إن جريمة الابتزاز الالكتروني تمتاز بخطورتها الشديدة كونها تتعدى على خصوصية الافراد وتزعزع استقرارهم, كما انها من الجرائم العابرة للحدود مما يستوجب الحلول السريعة للتصدي لها ومكافحتها, ففي المملكة العربية السعودية وجدنا بأنها تولي اهتمام كبيراً لتلك الجريمة من خلال تضمينها في انظمتها العقابية, فمن خلال اطلاعنا على "قانون الجرائم المعلوماتية" وجدنا بأنها نصت على العقاب الرادع لمرتكبي هذا الفعل حيث يعاقب المبتز بالحبس او الغرامة او بكلتا العقوبتين[٢]. اما فيما يتعلق بدولة الامارات العربية المتحدة نجد بأنها كانت اكثر شدة وصرامة في تجريم هذا الفعل نظراً لخطورتها على الافراد والمجتمع, فقد نصت على جريمة الابتزاز الالكتروني ضمن "قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية" ووضعت العقاب اللازم لمرتكبي الفعل, كما وشددت العقوبة في حالة طلب المبتز لافعال مخلة بالشرف والحياء[٣], ومن خلال ما تقدم يتضح بأن المشرع الاماراتي قد وضع العقوبات اللازمة للتصدي للفعل والعمل على توفير بئة رقمية آمنة. وبعد ان بينا موقف التشريعات المقارنة اعلاه يثار لدينا تساؤل هل يوجد في العراق قانون واضح وصريح اشار الى جريمة الابتزاز الالكتروني ؟ وما مدى فاعلية القوانين العقابية الحالية في مواجهة هذه الجريمة؟ ففي الاجابة على هذا التساؤل فإن العراق لم يتطرق

[١] المادة (١/ف٢٢) من مشروع لائحة تنظيم المحتوى الرقمي العراقي لسنة (٢٠٢٣) .
[٢] ينظر المادة (٣/ف٢) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية رقم (م/١٧) لعام (١٤٢٨ه).
[٣] ينظر المادة (٤٢) من قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية رقم (٣٤) لسنة (٢٠٢١).

الى جريمة الابتزاز الالكتروني انما اكتفى بالنصوص التقليدية الواردة في "قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل", بالاظافة الى انه قد عمل على وضع "مشروع قانون الجرائم الالكترونية" ونص على جريمة الابتزاز في نصوصه ووضع العقاب المناسب لها[١], الا ان هذا المشروع غير نافذ ولم يتم العمل به الى الان, ولكن القضاء العراقي لم يقف مكتوف الايدي فقد كيف الفعل على وفق المادة (٤٣٠) للتصدي للفعل ومكافحته وحماية الافراد وخصوصياتهم من الابتزاز, ففي في الواقعة الخاصة بحصول تهديد الكتروني عبر موقع التواصل الاجتماعي أصدرت رئاسة محكمة جنايات كركوك/ الهيئة الثانية قرارها ذي العدد (٦٣٢/ج/٢٠٢٢في ٢٠٢٢/١٠/٣٠) قرارها بالحكم بالإدانة على المدان بالحبس الشديد لمدة سنتين استنادا لاحكام المادة ١/٤٣٠ من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل لحصول الابتزاز الالكتروني للمدعية عبر مواقع التواصل الاجتماعي من قبل المتهم عن طريق ارسال رسائل تهديد وابتزاز وتهديدها بنشر صور عائدة لها ولعائلتها في حال عدم رضوخها للمتهم مقابل مبالغ مالية وتسجيل دار سكنية باسمه[٢]. وبعد ان انهينا بحثنا يتضح لنا بأن الذوق العام الادبي والاخلاقي عبر وسائل التواصل الاجتماعي يواجه تحديات كبيرة ومتعددة تتطلب تدخلاً تشريعياً عاجلاً, وعلى ضوء التحليل العميق للافعال المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي نرى بضرورة حث المشرع العراقي على الأسراع في سن قانون الجرائم المعلوماتية او بسن لائحة تنظيم المحتوى الرقمي في العراق, للتصدي للإنتهاكات المتنامية عبر وسائل التواصل الاجتماعي, وايجاد توازن بين حرية التعبير وضوابط الأخلاق والآداب العامة. فالتجربة المقارنة مع التشريعات الإماراتية والسعودية تؤكد أهمية وضع إطار قانوني واضح يردع الممارسات الالكترونية المسيئة ويحمي النسيج الاجتماعي من التفكك والانحلال.

الخاتمة: بعد ان استكملنا البحث بفضل من الله وتوفيقه توصلنا في خاتمة البحث الى بعض الاستنتاجات والتوصيات فيما يلي:

اولا: الاستنتاجات

[١] ينظر المادة (٦) من مشروع قانون الجرائم الالكترونية لسنة (٢٠١٩).
[٢] قرار محكمة جنايات كركوك/ الهيئة الثانية رقم(٦٣٢/ج/٢٠٢٢) في (٢٠٢٢/١٠/٣٠), القرار غير منشور.

١. لم يرد في التشريعات الوضعية تعريف محدد لمصطلح "الذوق العام " , حيث ان هذا الامر لا يخلو من الصعوبة , كون إن مصطلح الذوق العام من المصطلحات الغامضة والتي تمتاز بعدم وضوح قواعدها, كما إنها تتشابه الى حد ما مع مصطلحي الاخلاق والاداب العامة.

٢. برزت العديد من الآراء الفقهية بين مؤيد ومعارض على اوجه التشابه والاختلاف بين مصطلح الذوق العام والاخلاق والاداب العامة, وعلى الرغم من التشابه بينهما الا انهما لا يمثلان ذات المعنى.

٣. تبين لنا بإن المشرع العراقي لم يجرم الافعال الماسة بالذوق العام الادبي والاخلاقي التي ترتكب عبر وسائل التواصل الاجتماعي, واكتفى بتكييف هذه الافعال وفق قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل.

٤. تبين لنا بأن المشرع العراقي اعد مشروع "قانون مكافحة الجرائم الالكترونية" وهو القانون الذي يعمل على مكافحة الافعال التي ترتكب عبر الانترنت لاسيما وسائل التواصل الاجتماعي, الا انه الا الان لم يتم اقراره والعمل به وهذا يعد قصوراً تشريعياً لابد من تلافيه.

٥. تبين لنا بأن هناك مسودة وضعت من قبل هيئة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات تحت مسمى " لائحة تنظيم اعمال المشاهير والمحتوى الرقمي في العراق لعام (٢٠٢٥)" الا انها الا الان مازالت حبراً على ورق وغير معمول بها.

ثانيا: التوصيات

١. نرجوا من المشرع العراقي بتضمين الافعال المخلة بالذوق العام الادبي والاخلاقي التي ترتكب عبر وسائل التواصل الاجتماعي, اما بتشريع قانون يجرم تلك الافعال, او بتعديل نصوص قانون العقوبات العراقي بإظافة عبارة الجرائم التي ترتكب بصورتها الالكترونية او بالطرق الآلية.

٢. نظراً لاهمية المحتوى الرقمي في العراق كون ان وسائل التواصل الاجتماعي اصبح جزء لا يتجزء من المجتمع, نرجوا من المشرع العراقي بضرورة المصادقة على لائحة تنظيم اعمال المشاهير والمحتوى الرقمي لعام (٢٠٢٥).

٣. نرجوا من المشرع العراقي الاسراع في تشريع " قانون الجرائم الالكترونية" كونه من القوانين التي باتت ضرورية ومهمة في مكافحة الجرائم التي ترتكب عبر الانترنت وما تحمله من مخاطر على المجتمع.

٤. نرجوا من المشرع العراقي ان يحذوا حذو القوانين المقارنة كما في المملكة العربية السعودية والامارات العربية المتحدة, حيث قامت كلا الدولتين بتشريع قوانين عقابية تجرم الافعال التي ترتكب عبر الانترنت بوضع اشد العقوبات والجزاءات المالية على مرتكبيها.

٥. كما ونرجوا من المشرع العراقي بتشديد العقوبة على الجرائم التي ترتكب عبر وسائل التواصل الاجتماعي, كونها من الجرائم الخطيرة والعابرة للحدود ولا يمكن احتواءها, وبما تسببه من مخاطر على الافراد بتشويه السمعة والحط من الكرامة كما في جريمة القذف الالكتروني.

قائمة المصادر

اولا: القرآن الكريم

ثانيا: المعاجم اللغوية

١. محمد بن بن مكرم بن علي ابن منظور: لسان العرب, طبعة٣, دار صادر, بيروت, ١٤١٤ه.

٢. ابن فارس: معجم مقاييس اللغة, دار الفكر, بيروت, سنة ١٩٧٩.

ثالثا: الكتب

١. احمد اكرم الدليمي: دور الضبط الاداري في مجال وسائل التواصل الاجتماعي, دار الفكر والقانون,المنصورة, مصر, ٢٠٢٢.

٢. جاسم كاظم كباشي,د.حسين طلال مال الله: سلطة الضبط الاداري في المحافظة على الذوق العام, دار الكتاب للطباعة والنشر والتوزيع, بغداد, ٢٠٢١.

٣. عمار عباس الحسيني , جرائم الحاسوب والانترنت (الجرائم المعلوماتيه), طبعة٢, مكتبة زين للطباعة والنشر والتوزيع , بيروت, لبنان,٢٠١٩.

٤. عمر عباس خضير العبيدي و بلال عبد الرحمن المشهداني: جريمة التنمر الالكتروني,طبعة١, المركز العربي للنشر والتوزيع, مصر, ٢٠٢٢.

٥. القاضي كاظم عبد جاسم الزيدي: جريمة الابتزاز الالكتروني-دراسة مقارنة, طبعة١, مكتبة القانون المقارن, بغداد, ٢٠١٩.

٦. معتز سيف عبدالله: الحرب النفسية والشائعات, دار غريب للطباعة والنشر, القاهرة, ١٩٧٧.

٧. نوارة عبدالله محمد المطلق: ابتزاز الفتيات واحكامه في الفقه الاسلامي, جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية, الرياض, ٢٠١٠.

رابعا: الرسائل والاطاريح

١. رانيا عادل عباس: الجرائم الماسة بالذوق العام في قانون العقوبات, رسالة مقدمة الى جامعة بغداد لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي, ٢٠٢٢.

٢. فايز كمال شلدان: التربية الذوقية في الاسلام, رسالة مقدمة الى جامعة اليرموك قسم الدراسات الاسلامية لنيل شهادة الماجستير, الاردن, ٢٠٠٢.

٣. هدى عبد الواحد جاسم حميدي: الجرائم الماسة بالأخلاق والآداب العامة عبر الوسائل الالكترونية الحديثة, رسالة مقدمة الى مجلس كلية الحقوق-جامعة النهرين وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام, ٢٠١٥.

خامسا: الدراسات والابحاث العلمية

١. . سامي حسن نجم: دور الضبط الاداري الالكتروني في مكافحة الشائعات المخلة بالأمن العام, مجلة جامعة تكريت-كلية الحقوق للسنة (٥), المجلد (٥), العدد (١), الجزء (١), ٢٠٢٠.

٢. الاستاذ فيصل نسيغة, الاستاذ رياض دنش: النظام العام, مجلة المنتدى القانوني, العدد (٥) , جامعة محمد خيضر, بسكرة.

٣. حسين خزاعي: واقع الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة في الاردن خلال فترة (١٩٩٨_٢٠٠٤) , مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الانسانية), مجلد٢١, الاردن, ٢٠٠٧.

٤. د. كشاو معروف سيده: التكييف القانوني للتنمر الالكتروني-دراسة تحليلية, بحث منشور في مجلة كلية القلم, المجلد (٦), العدد (١١), ٢٠٢٢.

٥. سعدون انجيمان العلواني: جرائم الاعتداء على حرمة الإنسان عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي, بحث منشور على المجلة الاكاديمية العلمية, المجلد(٣), العدد(١) , ٢٠٢٣.

٦. فخري عبد الرزاق الحديثي: الذوق العام في المجال الجزائي, مجلة العلوم القانونية, كلية القانون, جامعة بغداد, مجلد١١, عدد٢, ١٩٩٦.

٧. نادية محمد عبد الحافظ: الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي وعلاقتها بمستوى القلق السياسي لدى الشباب المصري,المجلة المصرية لبحوث الرأي العام,المجلد (١٩) , العدد(١) , ٢٠١٩.

سادساً: الدساتير والقوانين

١. دستور العراق لعام (٢٠٠٥) النافذ.

٢. قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لعام (١٩٦٩) المعدل.

٣. قانون مكافحة البغاء والشذوذ الجنسي رقم (٨) لعام (١٩٨٨) المعدل.

٤. نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي رقم (م/١٧) لعام (٢٠٠٧).

٥. مشروع "قانون الجرائم الالكترونية العراقي" لعام (٢٠١٩).

٦. قانون مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية الاماراتي رقم (٣٤) لعام (٢٠٢١).

٧. مشروع " لائحة تنظيم اعمال المشاهير والمحتوى الرقمي لعام (٢٠٢٥).

سابعا: القرارات القضائية

١. قرار محكمة استئناف بغداد/محكمة جنح الكرخ المرقم (٦٠٧/ج/٢٠٢٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٢,غير منشور.

٢. قرار محكمة جنايات كركوك/ الهيئة الثانية رقم(٦٣٢/ج/٢٠٢٢) في (٢٠٢٢/١٠/٣٠), القرار غير منشور.

ثامناً: روابط الانترنت

١. لائحة الذوق العام في المملكة العربية السعودية, منشورة على الرابط الالكتروني : https://www.bayut.sa/blog/ .